

مرسوم تمدد بموجبه إلى الديون المستحقة على الدولة
لبعض المؤسسات العامة إجراءات التسديد الخاصة المحدثه
بموجب المرسوم رقم 2.86.808

مرسوم رقم 2.89.582 صادر في 18 من جمادى الأولى 1410 (18 ديسمبر 1989) تمدد بموجبه إلى الديون المستحقة على الدولة لبعض المؤسسات العامة إجراءات التسديد الخاصة المحدثه بموجب المرسوم رقم 2.86.808 بتاريخ 30 من محرم 1408 (25 سبتمبر 1987)¹

الوزير الأول،

بعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.86.808 الصادر في 30 من محرم 1408 (25 سبتمبر 1987) بإحداث إجراءات خاصة لتسديد الديون المستحقة على الدولة لمؤسسات عامة؛ وباقتراح من وزير المالية؛ وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المنعقد في فاتح ربيع الآخر 1410 (فاتح نوفمبر 1989)،
رسم ما يلي:

المادة الأولى

الديون المستحقة على الدولة للوكالات المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء والمكتب الوطني للماء الصالح للشرب والمكتب الوطني للطاقة والمكتب الوطني للبريد والمواصلات إلى تاريخ 31 ديسمبر 1989 تسدد وفقا للإجراءات المحددة بالمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.86.808 بتاريخ 30 من محرم 1408 (25 سبتمبر 1987) مع مراعاة الأحكام التالية:
- يجب أن يصدر الأمر بصرف النفقات المتعلقة بالديون الأنفة الذكر في أجل أقصاه 30 نوفمبر 1990؛

- يجب على السلطات الحكومية المعنية أن توجه إلى وزير المالية قبل فاتح سبتمبر 1990 المستندات الأساسية التي تثبت المبالغ المدينة بها للمؤسسات المنصوص عليها أعلاه.

المادة الثانية

يسند إلى وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.
وحرر بالرباط في 18 من جمادى الأولى 1410 (18 ديسمبر 1989).
الإمضاء: الدكتور عز الدين العراقي.

وقعه بالعطف:

وزير المالية،

الإمضاء: محمد برادة.

¹ - الجريدة الرسمية عدد 4025 بتاريخ 20 جمادى الأولى 1410 (20 ديسمبر 1989)، ص 1710.